١٠ ـ باب من استعاذَ من الدَّين

٢٣٩٧ ـ حدّثنا أبو اليَمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهريِّ. ح. وحدّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثني أخي عن سُليمانَ عن محمدِ بنِ أبي عَتيقٍ عنِ ابنِ شهابٍ عن عُروةَ أن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أخبرَتهُ «أنَّ رسولَ اللهِ عَلَيْ كان يدعو في الصلاةِ ويقول: اللّهمَّ إني أعوذُ بكَ منَ المأْثَمِ والمغرَم. فقال له قائل: ما أكثرَ ما تَستعيدُ يا رسولَ اللهِ منَ المغرَمِ؟ قال: إنَّ الرجُلَ إذا غَرِم حدَّثَ فَكَذَبَ ووعَدَ فأخلَف». [انظر الحديث: ٨٣٢، ٨٣٢].

١١ - باب الصلاة على من تَرَكِ دَيناً

٢٣٩٨ ـ حدّثنا أبو الوَليدِ حدَّثنا شُعبةُ عن عَدِيِّ بنِ ثابتٍ عن أبي حازمٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال: «مَن تركَ مالاً فلِوَرَثتهِ ، ومَن تَرَكَ كَلاَّ فإلينا».

[انظر الحديث: ٢٢٩٨].

٢٣٩٩ ـ حدَّثني عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّثَنا أبو عامرٍ حدَّثَنا فُلَيحٌ عن هِلالِ بن عليٍّ عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي عَمْرةَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما مِن مُؤمِنِ إلاّ وأنا أولى بهِ في الدُّنيا والآخرةِ. اقرَوُوا إن شِئتمُ: ﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوْلَى بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنَّ أَنفُسِمٍ مُ ﴾ فأيُّما مؤمنٍ ماتَ وتركَ مالاً فلْيَرِثْهُ عصبَتُه مَن كانوا ، ومن تركَ دَيناً أو ضَياعاً فليأتِني ، فأنا مولاهُ».

[انظر الحديث: ٢٢٩٨ ، ٢٣٩٨].

١٢ ـ باب مَطلُ الغَنيِّ ظُلمٌ

• ٢٤٠ حدَّثنا مُسدَّدٌ حدَّثنا عبدُ الأعلى عن مَعْمرِ عن همَّام بنِ مُنتِه أخي وَهبِ بنِ مُنتِّهِ أنه سمعَ أبا هريرةَ رضيَ اللهُ عنه يقول: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَطْلُ الغَنيِّ ظُلمُ».

[انظر الحديث: ٢٢٨٧ ، ٢٢٨٨].

١٣ ـ باب لصاحب الحقِّ مقال

ويُذكَرُ عن النبيِّ ﷺ «لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عُقوبتَهُ وعِرْضَه». قال سفيان: عِرضُهُ: يقول مَطَلْتَني. وعُقوبتهُ: الحبسُ.

٢٤٠١ حدّثنا مُسدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن شُعبةَ عن سلَمةَ عن أبي سلَمةَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه «أتى النبيَّ ﷺ رجُلٌ يَتقاضاهُ فأغلظ لهُ ، فهمَّ بهِ أصحابهُ فقال: دَعوهُ فإنَّ لصاحبِ الحقِّ مَقالاً». [انظر الحديث: ٢٣٠٥، ٢٣٠٠، ٢٣٩٢].

١٤ - باب إذا وَجدَ مالَهُ عندَ مُغلِسٍ في البيع والقَرضِ والوَديعةِ فهوَ أحقُّ به

وقال الحسنُ: إذا أفلسَ وتَبيَّنَ لم يَجُزْ عَثْقَهُ ولا بيعهُ ولا شِراؤه. وقال سعيد بن المسيبِ: قَضَى عثمانُ مَن اقتضى من حقِّهِ قبلَ أن يُفلسَ فهو لهُ ، ومَن عرَفَ متاعَهُ بعينِه فهوَ أحقُّ به.

٢٤٠٢ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ يونُسَ حدَّثنا زُهيرٌ حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ قال: أخبرني أبو بكرِ بنُ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمِ أن عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ أخبرهُ أنَّ أبا بكرِ بنَ عبدِ الرحمٰنِ بنِ الحارثِ بنِ هشامٍ أخبرهُ أنهُ سمعَ أبا هريرةَ رضيَ اللهُ عنه يقول: قال رسولُ اللهِ عَلَيْ يقول: ـ «مَن أدرَكَ مالهُ بعينِه عندَ رجُلٍ أو إنسانِ قد أفلسَ فهو أحقُّ بهِ من غيره».

٥ ١ - باب من أخَّرَ الغَريمَ إلى الغدِ أو نحوِهِ ولم يَرَ ذٰلكَ مَطْلاً

وقال جابرٌ: اشتدَّ الغُرَماءُ في حُقوقهم في دَينِ أبي ، فسألَهم النبيُّ ﷺ أن يَقْبلوا تمرَ حائطي فأبَوا ، فلم يُعطِهم الحائط ولم يكسِرْه لهم وقال: سأغدو عليكم غداً ، فغدا علينا حينَ أصبحَ فدعا في ثمرِها بالبركة ، فقضَيْتُهم».

١٦ -باب من باع مال المُفلِسِ أو المُعدِمِ فقسمَهُ بينَ الغُرَماءِ ، أو أعطاهُ حتى يُنفِقَ على نَفسِه

٢٤٠٣ _ حدَّثنا مُسدَّدٌ حدَّثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعِ حدَّثَنا حسينٌ المُعلِّمُ حدَّثنا عطاءُ بنُ أبي رَباحٍ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهما قال: «أَعتَقَ رجلٌ غُلاماً لهُ عن دُبُرٍ فقال النبيُّ ﷺ: مَن يَشتريهِ مِني؟ فاشتراهُ نُعَيمُ بنُ عبدِ اللهِ ، فأخَذَ ثمنَهُ فدَفَعهُ إليه».

[انظر الحديث: ٢١٤١ ، ٢٢٣٠ ، ٢٢٣١].

١٠٧ - باب إذا أقرضَهُ إلى أجَلٍ مسمى ، أو أجَّلهُ في البَيع

وقال ابنُ عمرَ في القَرْضِ إلى أَجَلِ: لا بأسَ بهِ ، وإن أُعطيَ أفضَل مِن دَراهمِهِ ما لم يشتَرِطْ. وقال عطاءٌ وعمرُو بنُ دِينارٍ: هو إلى أجلِه في القَرْضِ.

٢٤٠٤ ـ وقال اللَّيثُ: حدَّثني جَعفرُ بنُ رَبيعةَ عن عبدِ الرَّحمٰنِ بنِ هُرْمُزَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهِ عنه «عن رسولِ اللهِ ﷺ أنهُ ذَكرَ رجُلاً مِن بني إسرائيلَ أن يُسْلِفَهُ ، فَدَفَعَها إليه إلى أَجَلِ مُسمَّى» فذَكرَ الحديث. [انظر الحديث: ١٤٩٨ ، ٢٠٦٣ ، ٢٢٩١].

١٨ ـ باب الشفاعة في وَضع الدِّينِ

٧٤٠٥ ـ حدّثنا موسى حدَّثنا أبو عَوانة عن مُغِيرة عن عامرٍ عن جابرٍ رضي اللهُ عنه قال: «أُصِيبَ عبدُ اللهِ وترَكَ عِيالاً ودَيناً ، فطلبتُ إلى أصحابِ الدَّينِ أن يَضَعوا بعضاً مِن دَينهِ فأَبُوا ، فأتيتُ النبيَ ﷺ فاستشفَعتُ به عليهم فأبُوا . فقال : صَنَفْ تمرَكَ كلَّ شيءٍ منهُ على حِدتهِ : عِدْقَ ابنِ زيدٍ على حدةٍ ، واللِّينَ على حِدةٍ والعَجْوةَ على حِدةٍ ، ثمَّ أحضِرُهم حتى حِدتهِ : ففعلتُ . ثم جاء ﷺ فقعدَ عليهِ ، وكالَ لكلِّ رجُلٍ حتى استَوْفى ، وبقي التمرُ كما هوَ كأنهُ لم يُمَسَّ » . [انظر الحديث: ٢١٢٧ ، ٢٣٩٥ ، ٢٣٩١].

النبيُ عَلَيْهُ مِن خَلفِه. قال: بِعنيهِ ولكَ ظهرُهُ إلى المدينةِ. فلمّا دَنُونا استأذَنْتُ قلتُ: يا رسولَ اللهِ النبيُ عَلَيْهُ مِن خَلفِه. قال: بِعنيهِ ولكَ ظهرُهُ إلى المدينةِ. فلمّا دَنُونا استأذَنْتُ قلتُ: يا رسولَ اللهِ إني حديثُ عهدٍ بعُرسٍ قال عَلَيْهُ: فما تَزَوَّجتَ؛ بِكْراً أَمْ ثَيِّباً؟ قلتُ: ثَيِّباً ، أُصِيبَ عبدُ الله وترك جواري صغاراً فتزوَّجتُ ثيبًا تُعلِّمُهنَّ وتؤدِّبهنَ. ثمّ قال: ائتِ أهلك. فقدِمتُ فأخبَرتُ خالي ببيع الجملِ فلامني ، فأخبَرْتُه بإغياءِ الجملِ ، وبالذي كانَ منَ النبي عَلَيْهُ ووكزِهِ إيّاه. فلمّا قَدِمَ النبيُ عَلَيْهُ عَدُوتُ إليه بالجملِ ، فأعطاني ثمنَ الجملِ والجمل وسَهمي معَ القومِ».

[انظر الحديث: ٢٣٨٥ ، ١٨٠١ ، ٢٠٩٧ ، ٢٣٠٥ ، ٢٣٨٥].

١٩ ـ باب ما يُنهىٰ عن إضاعة المال

وقولِ اللهِ تعالىٰ: ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴾ و ﴿ لَا يُصَلِحُ عَمَلَ اَلْمُفْسِدِينَ ﴾ ، وقال في قولِه تعالىٰ: ﴿ أَصَلَوْتُلَكَ تَأْمُرُكَ أَن نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَاۤ أَوْ أَن نَفْعَلَ فِى آَمُولِنَا مَا نَشَرَوُٓأَ ﴾ ، وقال تعالىٰ: ﴿ وَلَا ثُوْتُواْ السُّفَهَآءَ أَمُولَكُمُ ﴾ وما يُنهىٰ عن الخِداع .

٧٤٠٧ _ حدّثنا أبو نُعَيم حدَّثنا سُفيانُ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارِ سمعتُ ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال: «قال رجُلٌ للنبيِّ ﷺ: إني أُخدَعُ في البُيوعِ ، فقال: إذا بايَعْتَ فقل: لا خِلابة. فكان الرجُلُ يقولُه». [انظر الحديث: ٢١١٧].

٢٤٠٨ ـ حدّثني عُثمانُ حدَّثنا جَريرٌ عن مَنصورِ عن الشَّعبيِّ عن ورّادٍ مَولىٰ المغيرةِ بنِ شُعبة عن المُغيرةِ بنِ شُعبة عن المُغيرةِ بنِ شُعبة قال: قال النبيُّ ﷺ: ﴿إِنَّ اللهَ حرَّمَ عليكم عُقوقَ الأُمَّهاتِ ، ووَأْدَ البُناتِ ، ومَنعَ وهات. وكرِهَ لكم قِيلَ وقال ، وكَثرةَ السُّؤال ، وإضاعة المال».

[انظر الحديث: ١٤٧٧ ، ١٤٧٧].

٢٠ - باب العَبد راع في مالِ سيِّدهِ ، ولا يَعمَلُ إلا بإذنهِ

٧٤٠٩ حدّثنا أبو اليَمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عن الزُّهريِّ قال: أخبرَني سالمُ بنُ عبدِ اللهِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنهُ سمع رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «كلَّكم راع ومَسؤولٌ عن رعيَّتِه: فالإمامُ راع ، وهو مسؤولٌ عن رعيَّتِه ، والرجُلُ في أهلهِ راع ، وهو مسؤول عن رعيَّته. والمرأةُ في بيتِ زَوجها راعيةٌ ، وهي مَسؤولةٌ عن رعيَّتها. والخادمُ في مالِ سيِّدِه راع ، وهو مسؤولٌ عن رَعيَّته. قال: فسمعتُ هؤلاءِ من رسولِ اللهِ ﷺ ، وأحسِبُ النبيَّ ﷺ والرَّجُلُ في مالِ أبيهِ راعٍ وهو مَسؤولٌ عن رَعيَّته. فكلُّكم راعٍ ، وكلكم مَسؤولٌ عن رَعيَّته. أنظر الحديث: ١٩٣].

* * *

بِنْ اللَّهِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرِّحِيَ فِي

٤٤ ـ كتاب الخصومات

١ ـ باب ما يُذكرُ في الإشخاصِ ، والخصومةِ بين المسلم واليهود

٧٤١٠ ـ حدّثنا أبو الوَليدِ حدَّثَنا شُعبةُ قال عبدُ الملكِ بنُ مَيسَرة أخبرني قال: سمعتُ النَّزالَ بنَ سَبرةَ سمعتُ من النبيِّ عَلَيْ خِلاَفها ، النَّزالَ بنَ سَبرةَ سمعتُ من النبيِّ عَلَيْ خِلاَفها ، فأخذتُ بيدِه فأتيتُ بهِ رسولَ اللهِ عَلَيْ ، فقال: كلاكما مُحسِن. قال شُعبةُ: أظنَّهُ قال: لا تختلِفوا ، فإنَّ من كان قبلكم اختلَفوا فهلكوا». [الحديث ٢٤١٠ ـ طرفه في: ٣٤٧٦].

المسلمين المسلمين الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «اسْتَبَ رجُلان: رجُل من المسلمين وعبد الرحمٰن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «اسْتَبَ رجُلان: رجُل من المسلمين ورجُل من اليهود، فقال المسلم: والذي اصطفى محمداً على العالَمين، فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالَمين. فرَفع المسلم يدّه عند ذلك فلطم وجه اليهودي، فذَهَب اليهودي إلى النبي على فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم، فدَعا النبي على المسلم فسأله عن ذلك، فأخبره فقال النبي على النبي على موسى، فإن الناس يَصْعَقون يوم القيامة فأصعَق معهم فأكون أول مَن يُفيق، فإذا موسى باطِش جَنبَ العَرش، فلا أدرِي أكان فيمَن صَعِق فأفاق قبلى، أو كان ممّن استَثنى الله».

اليه عن أبيه سعيد الخُدْرِيِّ رضيَ اللهُ عنه قال: «بَيْنا رسولُ اللهِ عَلَيْ جالسٌ جاءَ يهوديٌ فقال: يا أبا القاسم ضربَ وَجهي رجُلٌ مِن أصحابِكَ. فقال: مَن؟ قال: رجلٌ من الأنصار. قال: ادعوهُ. فقال: أضربته على الأنصار على البَشَر ، قال: أضربته على البَشر ، قلتُ: أيْ خَبيثُ ، على محمد عَلَيْ فاخذَ تني غَضْبةٌ ضربتُ وجهه . فقال النبيُ عَلَيْ: لا تُخَيِّروا بينَ الأنبياء ، فإنَّ الناسَ يَصْعَقونَ يومَ القيامةِ فأكونُ أوَّلَ مَن تَنشقُ عنه الأرضُ ، فإذا أنا بموسى آخِذٌ بقائمةٍ من قوائم العَرشِ ، فلا أدرِي أكانَ فيمَن صَعِقَ ، أم حُوسبَ بصَعقةِ الأولى». [الحديث ٢٤١٢ ـ أطرافه في: ٣٣٩٨ ، ٣٣٩٨ ، ٢٩١٢ ، ٢٩١٧].

٢٤١٣ ـ حدّثنا موسى حدَّثنا همَّامٌ عن قَتادةَ عن أنس رضيَ اللهُ عنه «أنَّ يهوديّاً رَضَّ رأس جارية بينَ حَجَرَيْنِ. قيلَ: من فَعلَ لهذا بكِ. أفلانٌ أَفلانٌ؟ حتّى سُمِّيَ اليهوديُّ فأومأت برأسِها ، فأُخِذَ اليهوديُّ فاعتَرَفَ ، فأمرَ به النبيُّ ﷺ فرُضَّ رأسُهُ بينَ حَجَرينِ ».

[الحديث ٢٤١٣ ـ أطرافه في: ٢٤٧٦ ، ٥٢٩٥ ، ٢٧٨٦ ، ٢٨٨٧ ، ٢٨٨٨ ، ٢٨٨٨ .

٢ - باب مَن ردَّ أمرَ السَّفيهِ والضَّعِيف العقلِ

وإن لم يَكُنْ حَجَرَ عليهِ الإمامُ. ويُذكَرُ عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه أنَّ النبيَّ ﷺ ردَّ على المتصدِّقِ قبلَ النهي ، ثمَّ نَهاهُ. وقال مالكُّ: إذا كان لرجُلٍ مالٌ وله عبدٌ ولا شيءَ لهُ غيرُهُ فأعْتَقَهُ لم يَجُزْ عِتقُه.

٣-باب مَن باعَ على الضَّعيفِ ونجوهِ فدَفعَ ثمنَهُ إليهِ وأمرَهُ بالإصلاحِ والقيامِ بشأنِهُ فإن أفسدَ بعدُ منَعَهُ ، لأنَّ النبيَّ عَلَيُّ نَهيٰ عن إضاعةِ المال ، وقال للذي يُخدَعُ في البيعِ: إذا بعتَ فقُل: لا خِلابةَ ، ولم يأخُذِ النبيُّ عَلَيُ مالَه.

٢٤١٤ - حدّثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا عبد العزيز بنُ مُسلمٍ حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ دِينارِ قال: سمعتُ ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال: «كان رجُلٌ يُخدَعُ في البَيعِ ، فقال له النبيُّ ﷺ: إذا بايعتَ فقل: لا خِلابَة ، فكان يقوله». [انظر الحديث: ٢١١٧، ٢١١٧].

٧٤١٥ ـ حدّثنا عاصمُ بنُ عليِّ حدَّثنا ابنُ أبي ذِئبٍ عن محمدِ بنِ المُنكدِرِ عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه «أن رجُلاً أعتقَ عبداً له ليس له مالٌ غيرُه ، فردَّهُ النبيُّ عَلَيْهُ ، فابتاعَهُ منهُ نُعَيمُ بنَ النَّحام». [انظر الحديث: ٢١٤١، ٢٢٣٠، ٢٢٣١].

٤ - باب كلام الخُصوم بعضِهم في بعضٍ

رضيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ عَلَيْ: "مَن حلفَ على يَمينِ وهوَ فيها فاجِرٌ ليَقتَطِعَ بها مالَ رضيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ عَلَيْ: "مَن حلفَ على يَمينِ وهوَ فيها فاجِرٌ ليَقتَطِعَ بها مالَ امرِىءِ مسلم لَقيَ اللهَ وهوَ عليهِ غَضبَانُ. قال: فقالَ الأشعَثُ: فيَّ واللهِ كان ذٰلك. كان بَيني وبينَ رجلٍ منَ اليهودِ أرضٌ ، فجحَدني ، فقدَّمتهُ إلى النبيِّ عَلَيْهُ ، فقال لي رسولُ اللهِ عَلَيْهُ: ألكَ بَيِّنةٌ ؟ قلتُ لا. قال: فقال لليهوديِّ: احلِفْ. قال: قلتُ يا رسولَ اللهِ إذَن يحلفَ ويذهبَ بمالي. فأنزَلَ اللهُ تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشَتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللّهِ وَأَيْمَنِهُمْ ثَمَنَا قَلِيلًا ﴾ إلى آخرِ الله الحديث: ١٢٥٦] [الطرالحديث: ٢٣٥١] [الظرالحديث: ٢٤١٧].